

النظام القانوني للحياد الدائم ودوره في تأمين السلام والأمن والتنمية
"مقاربة فلسفية سياسية حول إمكانية تطبيقه على جمهورية العراق"

**The legal system of permanent neutrality and its role in securing
peace, security and development: "A political philosophical approach
to the possibility of applying it to the Republic of Iraq"**

د. محمد طعمه جوده

Dr. MAHAMMED TAMA JODAH

كلية العلوم السياسية- جامعة ميسان

University of Misan -College of Political Sciences

m.jodah.iq@gmail.com

٠٠٩٦٤٧٧١٦١٣٥١٣٥

المُلخَص

يوضّح هذا البحث، النظام القانوني للحياد الدائم ودوره في تأمين السلام والأمن والتنمية، وتنطلق الإشكالية من محاولة إخراج العراق من دائرة النزاعات المسلّحة الإقليمية والدولية، والكيفية التي يمكن بها ذلك، في ضوء التجارب الناجحة لبعض الدول، ويهدف البحث إلى الإسهام في الجهود البحثية الجارية، بشأن دور القانون الدولي في القضايا المهمة، وكيف يمكن أن يخدم هذا القانون أحد أهم قضايا التنظيم الدولي، كما يُقدّم البحث، مقارنة جديدة لفهم القانون الدولي وكيفية استخدامه، ودور القانون وإمكاناته في السعي إلى تحقيق السلام والأمن والتنمية، والحدّ من النزاعات المسلّحة، لاسيّما في منطقة الشرق الأوسط.

الكلمات المفتاحية: الحياد الدائم؛ حياد العراق؛ التنمية المستدامة؛ السلم والأمن الدوليين.

Abstract

This research clarifies the legal system of permanent neutrality and its role in securing peace, security and development. The problem stems from the attempt to remove Iraq from the circle of regional and international armed conflicts, and how this can be done, in light of the successful experiences of some countries. The research aims to contribute to the ongoing research efforts, On the role of international law in important issues, and how this law can serve one of the most important issues of international regulation, the research also presents a new approach to understanding international law and how it is used, and the role and potential of law in the pursuit of peace security and development, and the reduction of armed conflicts, especially in the Middle East region.

Key words: permanent neutrality; Iraq's neutrality; sustainable development; international peace and security.

يشهد العالم بشكل عام، ومنطقة الشرق الأوسط بشكل خاص، نزاعات مُسلَّحة، دولية وغير دولية، ألقت بظلالها الخطيرة على مجمل نواحي الحياة في هذه البلدان، وكانت حصة جمهورية العراق منها كبيرة جداً، إذ كانت منطلقاً لحروب إقليمية، أو سبباً في اندلاعها، شكَّلت خطراً على السلم والأمن الدوليين، بسبب سياسات النظام البائد، والحروب التي شتَّها على جيرانه، دفع العراق بسببها، ولا زال، ثمناً باهضاً، منذ حرب الخليج الأولى سنة ١٩٨٠، مروراً بحرب الخليج الثانية سنة ١٩٩١، والثالثة سنة ٢٠٠٣، ولا يزال العراق يعاني من تبعات تلك النزاعات، بشكل مباشر وغير مباشر، لاسيماً بعد فقدته قدرأ كبيراً من قوَّته وترسانته العسكرية، أدَّت إلى انهياره في أول اختبار له أمام عصابات داعش الإرهابية سنة ٢٠١٤.

إضافة إلى ذلك، فقد تكبَّد العراق خسائر كبيرة على المستوى الاقتصادي، وعلى مستوى التنمية المستدامة، إذ يحتل العراق مراكز متوسطة في مؤشرات التنمية العالمية، وتضاعفت فيه مخاطر المالية العامة، إضافة إلى مشاكل شائكة أخرى: كندرة المياه، وتغير المناخ، التي تهدد التعافي التدريجي من جائحة كورونا. كل هذا بسبب خوض الأنظمة الشمولية غمار حروب مدمرة أثقلت كاهل الجيل الحالي، والأجيال المقبلة التي لن تكون حتماً بمأمن من تلك التداعيات، ما سيجعل موضوع التنمية المستدامة، التي تضع الدول كل امكانياتها في سبيل تأمينها، موضوع صعب المنال، إن لم يكن مستحيلاً.

والتساؤل الذي يثار هنا: هل هذه هي نهاية المطاف، أم أنَّ هناك خيارات قانونية ودبلوماسية أخرى، يمكن من خلالها إخراج العراق من دائرة الصراعات الإقليمية والدولية، بما يؤمِّن تنميته وازدهاره؟ في الواقع هناك العديد من المقاربات السياسية، والاقتصادية، والعسكرية، وغيرها، والتي سبَقنا في طرحها العديد من المختصين في حقول المعرفة الأخرى، لذا نوذُّ هنا أنَّ نُسلِّط الضوء على ما أتاحه لنا القانون الدولي العام من آفاقٍ واسعة، وخياراتٍ قانونية ودبلوماسية، وهي بالتأكيد أكبر بكثير من المكاسب الوهمية التي حققها العراق من الحروب الخاسرة التي خاض غمارها.

فهناك أهمية كبرى للقانون الدولي في عالمنا المعاصر الذي زالت فيه الفواصل، وتلاشت الأبعاد بين الدول، وتشابكت المصالح بينها، ومع أنَّ التطور العلمي والاكتشافات التي نفعت البشرية تحتاج إلى استقرار في الأنظمة السياسية، واستقرار في العلاقات الدولية، وتحتاج أيضاً إلى تعاون بينها، إلا أنَّ العالم للأسف يتعرض بين الحين والآخر للمآسي والنكبات التي تُثيرها الحروب، التي لا منتصر فيها، وتقف في طريق رفاهية وسعادة الشعوب ونمائها وتقدمها.

وقد طرأ على القانون الدولي في العقود الأخيرة، تحوُّل مهم، أدَّى إلى تغيير مفاهيمه ومضامينه الأساسية، ولم يعد أداة لحفظ السلام فقط، بل أصبح كذلك وسيلة لتحقيق التنمية والرفاهية والتعاون بين الدول. لذلك، فقد ارتفع شأنه وأصبح المرجع الوحيد لتنظيم العلاقات بين الدول في أوقات السلم والحرب، ومعالجة مختلف المسائل المتعلقة بالشؤون الدولية.

ونظراً لهذا الدور العظيم الذي يقوم به القانون الدولي، فقد ارتأينا أنَّ نستلهم من مبادئه وأحكامه مقارنة لإخراج العراق من دائرة الصراعات والنزاعات المُسلَّحة الإقليمية والدولية، وهذا هو سبب اختيارنا لهذا الموضوع.

وسنقتصر في هذا البحث على خيار استراتيجيٍّ ربما يكون غائباً عن الكثيرين من صنَّاع القرار السياسي في العراق_ ألا وهو: وضع العراق في حالة الحياد الدائم، من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وتأمين التنمية المستدامة لشعبه، وهنا تظهر الإشكالية الرئيسة لموضوع بحثنا التي تتجسد في كيفية توظيف الحياد لمصلحة العراق، ومن ثَمَّ، لا بُدَّ لنا من محاولة البحث عن إجابة لتساؤلات كثيرة قد تتبادر إلى الأذهان، حول مفهوم الحياد الدائم وماهيته؟ وهل يعني الحياد أنَّ تكون الدولة ناقصة السيادة أم مقيدة؟ وهل ستكون الدولة التي تعتنق عقيدة الحياد الدائم منزوعة السلاح؟ وما هي المكاسب التي حققتها الدول التي أعلنت حيادها؟ وهل الحياد خيار أم ضرورة بالنسبة للعراق؟ وهل سيكون خلاص العراق بإعلان حياده الدائم؟ هذه بعض الأسئلة التي سنحاول الإجابة عنها، أما السؤال الأهم فهو: كيف يمكننا توظيف الحياد بصورة تصب في مصلحة السلام والأمن والتنمية لجمهورية العراق؟

لذلك، سنقوم بطرح مقارنة فلسفية لإخراج العراق من الصراعات الدولية والإقليمية، من خلال إمكانية تطبيق نظام الحياد الدائم عليه، هذه المقاربة التي تتدرج في نطاق القانون الدولي العام، هي محاولة لها جذورها في كتابات العديد من فقهاء القانون الدولي وأحكام هذا القانون، التي سنحاول توظيفها والاستفادة منها ومحاولة فهم أبعادها، ومحاولة الإجابة عن التساؤلات حول قابليتها للتطبيق على العراق. لذلك، وجدنا من الأهمية بمكان الخوض في دراسة هذا الموضوع السياسي القانوني الشائك، بغية تقويم المعالجة القائمة، وتبني نظاماً قانونياً متماسكاً، في ضوء التحقق من الفرضية التي تقوم على إمكانية إعلان حياد العراق الدائم.

ويهدف البحث إلى طرح مقارنة في إطار القانون الدولي العام من أجل إخراج العراق من دائرة الصراعات الدولية والإقليمية، في ضوء قواعد ومبادئ هذا القانون، وتجارب الدول التي سبقته في اعتناق نظام الحياد الدائم، كسويسرا، وتركمانستان، وغيرهما.

وبغية تحقيق الهدف المذكور، اعتمد البحث **منهجاً** تأصيلياً تحليلياً مقارناً، وارتأينا **تقسيمه** إلى ثلاثة مباحث: الأول، خصّصناه للكشف عن القواعد النازمة للحياد الدائم، والثاني، أفردناه لدور نظام الحياد الدائم في تأمين السلام والأمن والتنمية، أما الثالث، فكرّسناه للتعرف على إمكانية توظيف نظام الحياد الدائم بصورة تصب في مصلحة جمهورية العراق، وذلك على النحو الآتي:

المبحث الأول

القواعد النازمة للحياد الدائم

المطلب الأول: مفهوم الحياد الدائم وتمييزه عن غيره من الأوضاع الدولية

المطلب الثاني: التزامات الدول بموجب نظام الحياد الدائم

المبحث الثاني

دور نظام الحياد الدائم في تأمين السلام والأمن والتنمية

المطلب الأول: دور الحياد الدائم في تأمين السلام والأمن العالميين

المطلب الثاني: دور الحياد الدائم في تأمين التنمية المستدامة للدول المحايدة

المبحث الثالث

إمكانية توظيف نظام الحياد الدائم بصورة تصب في مصلحة جمهورية العراق

المطلب الأول: الكيفية التي يتم فيها وضع العراق في حالة الحياد الدائم

المطلب الثاني: موازين الربح والخسارة في حال إعلان حياد العراق الدائم

خاتمة

المبحث الأول القواعد الناعمة للحيد الدائم

رافق ولادة فكرة الأمن الجماعي، وتكريسها في إطار عصبة الأمم عام ١٩١٩، وفي إطار منظمة الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية، اعتقاداً بأن الحيد الدائم أصبح زائداً عن الحاجة، لأنه في ظل فكرة الأمن الجماعي، فإن أي هجوم على أي دولة، يُعدّ هجوماً على المجتمع الدولي بأسره، وليس فقط على الدولة التي تعرضت للهجوم. لكن هذا الاعتقاد تغير بسرعة، بعد تشكيل الكتل في الحرب الباردة، وتأسيس منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) في خمسينيات القرن الماضي، واشتداد التوترات بين الشرق والغرب. إذ اكتسب نظام الحيد الدائم شرعية جديدة، مع تلك الدول التي أرادت البقاء على هامش الحرب، بعد أن حددت أدوارها كمراقبين أو وسطاء أو حفظة سلام. هذا النظام الذي أوجدته السياسة الأوروبية، له أبعاد قانونية وسياسية، تستدعي التعرف عليها وسبر أغوارها، من خلال بيان مفهوم الحيد الدائم، والتزامات الدولة المحايدة، والدول الأخرى.

وعلى ذلك، سنتطرق إلى مفهوم الحيد الدائم، والتزامات الدول الأطراف في ضوء القواعد الناعمة للحيد الدائم، وذلك في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: مفهوم الحيد الدائم وتمييزه عن غيره من الأوضاع الدولية المطلب الثاني: التزامات الدول بموجب نظام الحيد الدائم

المطلب الأول:

مفهوم الحيد الدائم وتمييزه عن غيره من الأوضاع الدولية

الحيد الدائم، تجربة أوروبية قديمة، وجدت لتجنيب بعض المقاطعات والأقاليم أخطار الحرب، التي كانت قائمة بين الدول الكاثوليكية والدول البروتستانتية، وهناك أوضاع أخرى تتشابه إلى حد كبير مع الحيد الدائم، أتت نتيجة لرغبة الدول في أن تُحيد بعض المناطق والأقاليم عن نزاعاتها المسلحة أو أن تكون سبباً لاندلاعها، كالمضايق، والممرات، والمرافئ البحرية، وغيرها. فما مفهوم الحيد الدائم؟ وما نقاط التمايز بينه وبين الأوضاع الدولية الأخرى، التي تشترك معه في ذات الهدف؟ علينا في البداية تعريف الحيد الدائم، لكي نميزه عن غيره من الأوضاع الدولية المشابهة:

الفرع الأول

تعريف الحيد الدائم

يمكن تعريف الحيد الدائم، بأنه: وضع قانوني، يحظى باعتراف دولي، تمتع بموجبه الدولة عن المشاركة في حرب مع دول أخرى، وعن التحيز لأي من الفريقين المتحاربين^(١).

ونظام الحيد الدائم، أوجدته السياسة الأوروبية، في القرن التاسع عشر، لتحقيق غرضين: الأول، لحماية الدول الضعيفة، التي يُعدّ وجودها ضرورياً للمحافظة على التوازن الدولي، من اعتداءات جيرانها الأقوياء ومحاولاتهم إدماجها وضماها إليهم. والثاني، للحفاظ على السلم الدولي، من خلال إيجاد دولة حاضرة تفصل بين دولتين قويتين، لتفادي الاحتكاك أو التصادم بينهما^(٢).

وعلى ذلك، فإن نظام الحيد الدائم يضع الدولة بالاتفاق مع الدول الأخرى، في مركز قانوني، يترتب عليه من جانبها التزامات تقيد، في بعض النواحي، حريتها في ممارسة سيادتها في الخارج، فهو نظام يحرم

^١ - أنظر في ذات المعنى: د. حكمت شبر، القانون الدولي العام: دراسة مقارنة، الطبعة الثانية، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠٠٩، ص ٣٢٣.

^٢ - أنظر: د. علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، الطبعة السابعة، منشأة المعارف بالإسكندرية، ص ٢٢٤.

عليها الاشتراك في أي حرب ضد أية دولة، إلا إذا كان ذلك لدفع اعتداء واقع عليها مباشرة، ويلزمها أيضاً بتبني سياسة خارجية سلمية.

لذلك، فإنّ قواعد القانون الدولي تُميّز في النظرية والتطبيق بين ثلاثة أنواع من الحياد: الأول، **حياد عادي مؤقت**، مؤداه بقاء الدولة المحايدة بعيداً عن حرب قائمة بين دولتين أو أكثر، وامتناعها عن مساعدة أحد الفريقين المتصارعين ضد الآخر، مقابل عدم زجها في تلك الحرب وتجنّبها ويلاتهما، ويبدأ وضع الحياد من وقت إعلان الحرب بين الدول المتحاربة حتى نهاية الحرب، أو دخول الدولة المحايدة طرفاً فيها. وعلى ذلك، فإنّ الحياد العادي هو مجرد موقف تتخذه الدولة بمحض اختيارها إزاء حرب بالذات وأثناءها، فهو يبدأ معها وينتهي بانتهائها، ولا يُعدّ تقييداً لحريتها لأنها تستطيع أن تخرج منه متى شاءت ذلك.

أما الثاني فهو **سياسة الحياد**، التي تعني سلوك الدولة سياسة خارجية سلمية من شأنها أن تعزز جهود الحفاظ على السلم الدولي، وحماية استقلال الدول ووحدة أراضيها، وقد يطلق عليها مسميات عديدة: (سياسة عدم الانضمام للأحلاف) و (الحياد الإيجابي) و (التحرر من المحاور) و (النأي بالنفس)، وهذه السياسة هي منهجية تتبعها الدول في إدارة سياستها الخارجية، سواء في وقت السلم أو الحرب، ولكن لا يمنع ذلك من تبديل هذه السياسة حسب توجه الحكومات وتغير برامجها السياسية^(١).

أما النوع الثالث والأهم، فهو **الحياد الدائم**، الذي عرّفناه آنفاً، إذ بمقتضاه توضع الدولة المحايدة بشكل دائم بعيداً عن أي نزاع مسلح يقوم بين غيرها من الدول، مقابل امتناع الدول المتحاربة عن الاعتداء عليها بأيّة صورة، مع التزامها بشكل دائم في وقت السلم باتباع سياسة خارجية سلمية لا تؤدي إلى الإخلال بنظام الحياد الدائم^(٢).

الفرع الثاني

تمييز الحياد الدائم عن غيره من الأوضاع الدولية

توجد أوضاع دولية أخرى، كالتيهيد والتدويل، تشترك مع الحياد الدائم في معطيات كثيرة، ولكنها تتفرد عنه في أخرى، تلك الخصائص أعطت صبغة قانونية خاصة للحياد الدائم، لذلك سنعرض لها تباعاً:

١. تمييز الحياد الدائم عن التيهيد:

يُقصد بنظام التيهيد: تجريد إقليم أو جزء من دولة معينة من السلاح، وتحريم كل سلاح أو مظاهر مسلحة فيه.

والهدف من التيهيد هو إبعاد الخصومة الحربية عن إحدى المناطق المتنازع عليها، أو حماية إقليم ما من خطر الاعتداء المفاجئ عليه، أو نشر السلام في بقعة تهدد بالانفجار، وغالباً ما يكون التيهيد نتيجة لتطبيق بعض الأنظمة الدولية على الترع والمضايق والأنهار، وقد ينشأ بطريق الاتفاق الجماعي عبر عقد اتفاقية متعددة الأطراف، وقد يفرض أحياناً على دولة دون أن تكون طرفاً في المعاهدة أو الاتفاق^(٣).

ومن ثمّ، فإنّ تيهيد منطقة معينة بالذات لا اعتبارات تتعلق بالسلم الدولي وبمصالح المجتمع الدولي، يُحرّم على الدولة صاحبة الإقليم أن تُحصّن هذا الجزء أو تقيم فيه منشآت عسكرية، ويُحرّم في الوقت ذاته على بقية الدول أن تقوم بذلك أو أية عمليات حربية، ويُطبّق هذا النظام غالباً على مناطق تعد طرقاً عامة للمواصلات

^١-See: Héctor Gros ESPIELL, "Costa Rica's Permanent Neutrality and the Inter-American System", Dalhousie Law Journal, Volume ١١ Issue ٢, ١٩٨٨, p., ٦٦٧ ; Jacob WESTBERG, "Sweden's policy of neutrality" in: Neutrality in the ٢١st Century –Lessons for Serbia, Igor S. Novaković (Edi.), ISAC Fond International and Security Affairs Centre, Beograd, ٢٠١٣, p. ٤٩.

^٢- Bolesslaw A. BOCZEK, Permanent Neutrality and Collective Security: The Case of Switzerland and the United Nations Sanctions against Southern Rhodesia, ١ Case W. Res. J. Int'l L., vol. ١, Iss ٢, ١٩٦٩, p. ٧٦. (Available at: <https://scholarlycommons.law.case.edu/jil/vol1/iss2/2> (accessed ٤ May ٢٠٢٢))

^٣- أنظر: د. محمد المجذوب، القانون الدولي العام، الطبعة السادسة، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٧، بيروت، ص ٢٢٢؛

- Bolesslaw A. BOCZEK, op. cit., p. ٨٩.

الدولية للحفاظ على سلامة المواصلات وقت السلم والحرب معاً، أو يُطبق على مناطق متاخمة لحدود دولتين تجنباً للاحتكاك بينهما، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

١. تحديد المنطقة الواقعة بين السويد والنرويج، بعد زوال الاتحاد بينهما في العام ١٩٠٥، إذ نصت معاهدة ستوكهولم لعام ١٩٠٥، المنعقدة بينهما، على أنه: "ضماناً للسلم بين الدولتين، تحدد على كل من جانبي الحدود المشتركة بينهما منطقة محايدة تطبق عليها كافة المزايا المقررة للحياد الدائم"^(١).

٢. تحديد جزر آلاند بعد حرب القرم، عندما اختلفت السويد وفنلندا على ملكيتها أصدر مجلس عصبة الأمم توصية في العام ١٩٢١ لصالح فنلندا، ولكنه وضع في نفس الوقت مبدأً تحييد هذه الجزر لكي لا تصبح في المستقبل نقطة خطر تهدد السلام العالمي^(٢).

٣. تحييد قناة السويس بموجب اتفاقية القسطنطينية لعام ١٨٨٨ الموقعة بين الإمبراطورية العثمانية، وفرنسا وبريطانيا، وألمانيا، وإيطاليا، وروسيا، وهولندا (نيدرلاند)، إذ نصت على مبدأ حياد القناة بحيث لا يجوز حصارها أو مهاجمتها أثناء الحرب، وكذا الحال بالنسبة لقناة بناما إذ حُيّدت القناة بموجب اتفاقية عام ١٩٠١، الموقعة بين الولايات المتحدة وبريطانيا، واتفاقية عام ١٩٠٣ التي وقعت بين الولايات المتحدة وبنما^(٣). وعلى ذلك، فإن الحياد الدائم يختلف عن التحييد في أمرين رئيسيين:

الأول: إنَّ الحياد الدائم يُطبَّق على دولة مستقلة بأكملها، أما التحييد فلا يُطبَّق، كما رأينا، إلا على إقليم أو جزء من إقليم دولة معينة.

أما الأمر الثاني، فهو إنَّ الحياد الدائم لا يعني حرمان الدولة من حق التسلّح وتكوين وحدات عسكرية في شتى الميادين من أجل الدفاع عن حيادها، أما التحييد فيعني تجريد الإقليم أو الجزء المحيّد من السلاح وتحريم كل مظاهر السلاح فيه.

٢. الحياد الدائم والتدويل:

يختلف نظام الحياد الدائم عن نظام التدويل، الذي شاع تداوله في القرن التاسع عشر، وترسّخ في القانون الدولي العرفي ثم الاتفاقية، إذ ظهر في البداية كتنسوية سياسية استخدمته الدول الأوروبية للحوّل دون تفاقم النزاعات والمنافسات بينها على امتلاك مناطق كانت تشكّل أهمية استراتيجية لها، فالمناطق المدوّلة، إذن، هي: تلك الأقاليم التي كانت موضع أطماع ومنافسات بين عدة دول والتي لم تقع، لأسباب سياسية ودولية، تحت سيطرة دولة واحدة معينة، وإنما تم فصلها عن دولة الأصل وأخضعت لأنظمة خاصة (غالباً ما كانت مؤقتة) تحتفظ لها ببعض الشخصية وتعترف لها ببعض الصلاحيات الدولية^(٤). وجميع المناطق المدوّلة - على عكس المناطق المحيّدة - استعادت حريتها وعادت إلى حظيرة الدول التي فصلت عنها، ومن الأمثلة التاريخية: إقليم السار الذي عاد إلى ألمانيا عام ١٩٥٦، ومنطقة طنجة التي عادت إلى أحضان المغرب عام ١٩٥٦، ومنطقة تريستا التي عادت إلى إيطاليا عام ١٩٥٤.

المطلب الثاني:

التزامات الدول بموجب نظام الحياد الدائم

نظام الحياد الدائم، ليس تعبيراً عن وضع واقعي مؤقت، أو عن موقف فردي قابل للتبدّل، وإنما له من الأهمية السياسية والقانونية ما يتعدى الدولة أو المنطقة المعلنة تحت الحياد الدائم، بحيث يترتب نتائج قانونية وسياسية ناجمة عن الالتزام بهذا النظام، سواء كانت على الدولة المحايدة تجاه بقية الدول، أو على الدول تجاه الدولة المحايدة والمنطقة المُحيّدة، واجب على الدول تنفيذها بحسن نية.

ويبدو أنَّ هناك نوعين من الالتزامات: التزامات تقع على عاتق الدولة المحايدة، والتزامات تقع على عاتق الدول الأخرى، لذلك، سنتطرق إلى هذين النوعين من الالتزامات على النحو الآتي:

^١ - أنظر: د. علي صادق أبو هيف، مرجع سابق، ص ٢٢٧.

^٢ - أنظر: د. محمد المجذوب، مرجع سابق، ص ٢٢٣.

^٣ - أنظر: د. عصام العطية، القانون الدولي العام، الطبعة الثانية، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٢، ص ١٨٢-١٨٣.

^٤ - أنظر: د. محمد المجذوب، مرجع سابق، ص ٢٠٣-٢١٠.

الفرع الأول التزامات الدولة المحايدة

يترتب على وضع الدولة المحايدة في حالة حياد دائم العديد من الالتزامات، الواجب تنفيذها بحسن نية، منها:

- أ. امتناع الدولة المحايدة عن الدخول في أيّ حرب، سواء كانت قائمة بالفعل أو محتملة الوقوع في المستقبل، إلا دفاعاً عن حياضها إذا ما اعتُدي عليه، ولها أن تتخذ لذلك الإجراءات كافة للدفاع عن نفسها، سواء بإعداد قوات عسكرية أو بنى تحتية دفاعية وتحصين الحدود، وغير ذلك^(١).
- ب. يجب على الدولة المحايدة الامتناع عن إبرام أو الانضمام لأيّ اتفاقيات دولية، تؤدي إلى زجها في أتون حرب، مثل معاهدات الأحلاف العسكرية والضمان المتبادل، كما يُحرّم على الدولة المحايدة السماح لأحدى الدول المتحاربة استخدام أراضيها أو إنشاء قواعد عسكرية فيها، أو السماح لها بالتدخل في شؤونها الداخلية^(٢).
- ت. تمتنع الدولة المحايدة عن إمداد أو تقديم المساعدة للمتحاربين أو أيّ معونة مالية أو قرض مالي، ويمتنع على الدولة المحايدة أيضاً نقل المعلومات العسكرية لصالح الدول المتحاربة بأيّة وسيلة كانت^(٣). وعلى ذلك، فإنّ على الدولة المحايدة الالتزام بعدم التدخل في أي نشاط، قانوني أو مادي، يضع التزامات عسكرية على كاهلها كالاتفاقيات العسكرية، مثل معاهدة التحالف والضمان والمساعدة العسكرية المتبادلة، وغير ذلك من الأفعال المادية أو الاتفاقيات الدولية التي تضع الدولة المحايدة في موقف المتحيز لدولة دون الدول الأخرى، مما قد يجرّها إلى الدخول في حرب تتعارض مع هذا الحياد^(٤).

الفرع الثاني التزامات الدول الأخرى في ظل نظام الحياد الدائم

- يمكن القول بأنّ واجبات الدول تجاه الدولة المحايدة هي:
١. امتناع الدول المتحاربة عن القيام بأيّ عمل من أعمال الحرب في المنطقة المحيطة أو إقليم الدولة المحايدة، أو في جوها، أو في مياهها الإقليمية^(٥).
 ٢. يجب على الدول المتحاربة الامتناع عن اتخاذ المرافئ أو المياه الإقليمية للمنطقة المحيطة أو الدولة المحايدة مرسى لسفنهما، أو مركز لتزويدها بالأسلحة والذخائر^(٦).
 ٣. تمتنع الدول عن القيام بتجنيد قوات لها في المنطقة المحيطة أو إقليم الدولة المحايدة أو فتح مكاتب لذلك^(٧).

^١-White Paper on Neutrality, Annex to the Report on Swiss Foreign Policy for the Nineties of ٢٩ November ١٩٩٣, p. ٦;

وانظر المادتين: (٥ و ١٠) من اتفاقية لاهاي لسنة ١٩٠٧، بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة والأشخاص المحايدين في حالة الحرب البرية.

^٢- أنظر المادة (٥) من اتفاقية لاهاي لسنة ١٩٠٧، بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة الحرب البحرية.

^٣- أنظر المادة (٨) من اتفاقية لاهاي لسنة ١٩٠٧، بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة الحرب البحرية؛ وانظر في التزامات

الدولة المحايدة: Boleslaw A. BOCZEK, op. cit., p. ٩٢

^٤-Héctor Gros ESPIELL, op. cit., p. ٦٧٢.

^٥- أنظر: المادة (١-٢) من اتفاقية لاهاي لسنة ١٩٠٧، بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة والأشخاص المحايدين في حالة الحرب البرية.

^٦- أنظر: المادة (٥) من اتفاقية لاهاي لسنة ١٩٠٧، بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة الحرب البحرية.

^٧- أنظر: المادة (٤) من اتفاقية لاهاي لسنة ١٩٠٧، بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة والأشخاص المحايدين في حالة الحرب البرية.

٤. يُمنع مرور القوات المتحاربة وقوافل المؤن والذخائر عبر المنطقة المحيطة أو إقليم الدولة المحايدة^(١).
٥. ينبغي على الدول احترام المنطقة المحيطة وإقليم الدولة المحايدة وسيادتها، أي عدم الاعتداء عليها واحتلال أرضها وتفتيش سفنها....الخ^(٢).
٦. يجب احترام الدول المتحاربة لرعايا الدولة المحايدة وصون أموالهم إذا كانوا موجودين في إقليم الدولة المتحاربة، أو في الأقاليم التي تحتلها هذه الدول، واحترام الرعايا يستلزم عدم تحميلهم الأعباء والقيود أكثر مما يتحمله الأشخاص الآخرون، ولكن الدول المتحاربة تصبح في حلٍّ من احترامهم إذا ارتكبوا أفعالاً منافية لحياد دولتهم^(٣).
- وعلى ذلك، فإنَّ الدول لا تلتزم بالامتناع عن أيِّ عمل من شأنه أن يخلَّ بنظام الحياد الدائم المُطبَّق على منطقة معينة أو على دولة ما فحسب، بل عليها واجب التدخل فيما لو وقع ما يهدد أو يخلَّ بحياد الدولة المحايدة، أو المنطقة الموضوعة تحت نظام الحياد، سواء كان هذا الإخلال من جانب الدولة المحايدة نفسها، أو من جانب دولة أخرى.

المبحث الثاني

دور نظام الحياد الدائم في تأمين السلام والأمن والتنمية

تُعَدُّ تجربة الحياد الدائم قصة نجاح، في دول عدة، من حيث المكاسب التي حققتها الدول التي خاضت تلك التجربة، وثمار ذلك بادية على السلم والأمن والتنمية في تلك البلدان، وذلك للدور الإيجابي الذي لعبه ويلعبه الحياد الدائم في تحقيق تلك المكاسب، وهناك العديد من التجارب الماثلة للعيان: كالتجربة السويسرية، والنمساوية، وتجربة كوستاريكا، وتركمانستان، وغيرها. لذلك، سنتطرَّق إلى دور نظام الحياد الدائم على السلم والأمن الدوليين والتنمية المستدامة في تلك الدول، من خلال المطالبين الآتيين:

المطلب الأول: دور الحياد الدائم في تأمين السلام والأمن العالميين

المطلب الثاني: دور الحياد الدائم في تأمين التنمية المستدامة للدول المحايدة

المطلب الأول:

دور الحياد الدائم في تأمين السلام والأمن العالميين

لأبَدُ في البداية من التأكيد على حقيقة مفادها، أنَّه بدون السلام، والأمن، واحترام حقوق الإنسان، لا يمكن تأمين تنمية مستدامة، وعلى الرغم من أنَّ بعض المناطق تتمتع بمستوى مستدام من السلام، والأمن والازدهار، إلا أنَّ بعضها الآخر يعيش في دوامة، تبدو غير متناهية، من الصراع والعنف. والمستويات العليا من العنف وفقدان الأمن ذات تأثير مدمر على تنمية أيَّة دولة، والعالم يعيش حالة من تسارع الانقسام، بما ينعكس على النمو الاقتصادي والاستقرار، وغالباً ما ينتج عن ذلك تداعيات طويلة الأمد يمكن أن تمتد لأجيال.

وهنا يبرز دور الحياد الدائم، كأداة من أدوات التعاون الدولي، في تحقيق وتأمين أهم مقاصد التنظيم الدولي، ألا وهو حفظ السلم والأمن الدوليين، وسنجد دينامية تمكينية تفاعلية في العلاقة بين الحياد الدائم وهذين المعطيين.

الفرع الأول

^١ - أنظر: المادة (١٢) من اتفاقية لاهاي لسنة ١٩٠٧، بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة الحرب البحرية.

^٢ - أنظر: المادة (١) من اتفاقية لاهاي لسنة ١٩٠٧، بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة والأشخاص المحايدون في حالة الحرب البرية.

^٣ - أنظر: المواد (١٦؛ ١٧؛ ١٨) من اتفاقية لاهاي لسنة ١٩٠٧، بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة والأشخاص المحايدون في حالة الحرب البرية.

مقاربة في ديناميّة العلاقة بين الحياد الدائم والسلام والأمن

لا شكَّ أنَّ تجارب العديد من الدول، تعطي دلالات واضحة على دور الحياد الدائم في تأمين السلام والأمن فيها، إضافة إلى أثره في التنمية المستدامة لتلك الدول، بل إنَّ آثاره تتعدى النطاق الإقليمي للدولة المحايدة، إلى النطاق العالمي في حفظ السلم والأمن الدوليين، الذي ينعكس بدوره على ازدهار وتنمية الدول كافة.

وعلى ذلك، فإنَّ الالتزامات التي يفرضها نظام الحياد الدائم على الدولة المحايدة، ستؤدي حتماً إلى حفظ السلام والأمن العالميين، من خلال امتناع الدولة المحايدة عن ممارسة اختصاصات الحرب عند قيامها بين دول أخرى، مقابل ضمان سلامتها، وغيرها من الالتزامات التي تقع على عاتق الدول تجاه المنطقة المحيطة، أو الدولة الموضوعة تحت نظام الحياد الدائم^(١).

لأنَّ وضع الدولة في حالة حياد دائم لن يتقرر لصالح الدولة المحايدة فقط، وإنما لصالح الدول المجاورة، وغيرها من الدول، بوصفه وسيلة للتعاون الدولي من أجل السلام والأمن والتنمية، والتي ستعكس بشكلٍ إيجابي على المجتمع الدولي عموماً، وعلى الدولة المحايدة بشكلٍ خاص.

وعلى ذلك، تستطيع الدولة المحايدة والمجتمع الدولي إلزام الدول كافة، بموجب النظام القانوني للحياد الدائم، باحترام حيادها وفقاً للقواعد العامة للقانون الدولي، وقواعد المسؤولية الدولية، عن طريق مساءلتها أمام المحافل الدولية، ومجلس الأمن، ومحكمة العدل الدولية، في حال انتهاكها لنظام الحياد. إضافة إلى ذلك، فإنَّ الدول الضامنة للحياد، ملزمة بالامتناع عن أيِّ عملٍ يؤدي إلى انتهاك مركز الدولة المحايدة، كاستعمال الضغوط الاقتصادية، أو السياسية، أو العسكرية، أو التهديد باستعمال القوة، أو إعلان الحرب، أو احتلال جزء من إقليمها.

هذا الامتناع سيؤدي حتماً إلى حفظ السلام والأمن العالميين، والتقليل بشكلٍ كبير من مخاطر الحروب العالمية، وتعزيز آليات الدبلوماسية الوقائية، من جهة التقليل من مخاطر تدخل المزيد من الدول في حربٍ قائمة، بما فيها الدولة الموضوعة تحت نظام الحياد، إضافة إلى ذلك، فإنَّ نظام الحياد الدائم يتفاعل مع الجيوبوليتك بشكلٍ فريد، من ناحية الزخم الذي يضيفه الحياد على تأثير هذا العامل في الحد من تفاقم النزاعات المسلحة واتساع رقعتها الجغرافية، إذ يشكّل الموقع الجغرافي للدولة المحايدة حاجزاً بين الدول المتحاربة، وسيقلل حتماً بشكلٍ كبير من مخاطر تفاقم تلك النزاعات المسلحة بين الدول التي تفصلها الدولة المحايدة جيوسياسياً.

وهنا يطرح بقوة التساؤل، فيما إذا كان الحياد سيؤدي حقاً إلى أن تفقد الدولة أهم ملامح سيادتها على الصعيد الدولي؟ وبعبارة أخرى مدى تأثير نظام الحياد الدائم على المركز القانوني للدول المحايدة؟

الفرع الثاني

أثر نظام الحياد الدائم على المركز القانوني للدول المحايدة

لا شكَّ إنَّ وضع الدولة أو جزء من إقليمها في حالة حياد دائم، يقيدّها في ممارسة سياستها الخارجية، إذ يفرض نظام الحياد الدائم على الحكومات المتعاقبة، ألا تقوم بأيِّ عملٍ مادي أو قانوني، ممكن أن يؤدي، ولو بطريق غير مباشر، إلى اشتراك دولهم في نزاع مسلّح، غير إنَّ هذا التقييد لا يؤدي إلى اعتبار الدولة المحايدة في حكم الدولة ناقصة السيادة، لأنَّ حالة الحياد الدائم لا تُفرض على الدولة رغماً عنها، وإنما هي التي تسعى إليها بمحض إرادتها أو تقبلها طوعاً، لما فيها من تحقيق لمصالحها القومية.

إضافة إلى أنَّ الالتزامات التي تترتب على الحياد الدائم، لا تحرم الدولة من حقوقها الثابتة في القانون الدولي، ولا تمنح لغيرها من الدول ممارسة تلك الحقوق، وإنما تؤدي فقط إلى وقف استعمالها ما دامت حالة الحياد الدائم قائمة. وبعبارة أخرى، هي مجرد التزامات تمنع الدولة المحايدة من القيام بأيِّ عملٍ يؤدي إلى زجّها

^١ -White Paper on Neutrality, op. cit., p., ١٠.

بحرب أو نزاع مسلح، سواء كان هذا العمل مادياً، كالغزو أو الاحتلال، أو قانونياً، كإبرام اتفاقية تحالف أو ضمان متبادل.

وهذه الالتزامات لا تؤدي بأي حال من الأحوال إلى الانتقاص من سيادة الدولة المحايدة، فالحياد الدائم لا يعني ولا يؤدي إلى التبعية، والدولة المحايدة ليست مضطرة إلى اتباع سياسة نزع السلاح الدائم، أي ليست مضطرة إلى أن تكون غير مسلحة بصورة دائمة^(١).

وعلى ما يبدو، فإن الغرض الأساسي من الحياد هو تجنب الأخطار الحربية في منطقة تتنازع عليها أو فيها الدول الكبرى، أو في منطقة يمكن أن تتدخل منها شرارة حرب إقليمية أو أهلية إذا بقيت مسرحاً للمساومة والخصومة والتوتر. فالحياد، وسيلة أو محاولة تهدف إلى تأمين السلام في منطقة خطرة، ما ينعكس إيجاباً في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين^(٢).

وينبثق من هذه المعطيات، التساؤل عن مسؤولية منظمة الأمم المتحدة في حماية النظام القانوني للحياد، لأن أهم أهداف التنظيم الدولي هي الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، والتعاون بين الدول لتحقيق التنمية، بالتالي، فإن النقطة الجوهرية أو علة وجود التنظيم الدولي هي ذات العلة التي أدت إلى نشو نظام الحياد الدائم، الذي ظهر كحاجة أو آلية لحفظ السلم الدولي بوقت سبق ظهور المنظمات الدولية التي تعد تجسيداً لفكرة التنظيم الدولي^(٣).

وبالتأكيد، فإن المسؤولية الكبرى تقع على عاتق المنظمات الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة بشكل خاص، في حماية المناطق المحيطة، والدول المحايدة، ذلك لأن الغايات التي يسعى إلى تحقيقها كل من النظامين، هي معطيان لحقيقة واحدة.

وقد بذلت الأمم المتحدة جهوداً كبيرة في الحفاظ على حياد الدول التي أعلنت عن حيادها، وحاولت جاهدة، التوفيق بين التزامات الدول المحايدة بموجب نظام الحياد، وبين التزاماتها المقررة في الميثاق، لاسيما الواردة في الفصل السابع منه، وقد أخذت ذلك بعين الاعتبار في تعاملها مع انضمام سويسرا للمنظمة، وكذلك مع تركمانستان، والنمسا، وكوستاريكا، واللاوس، ومالطا، والسويد، وفنلندا، وقدمت الدعم لها في الدفاع عن حيادها^(٤).

ويبدو أن إيمان الأمم المتحدة في الحفاظ على حالة الحياد الدائم الذي اعتنقته تلك الدول، نابع من إن الحياد والسلام أمران متلازمان، لأن الحياد يعني تهيئة الأسباب والسبل لمنع النزاعات الدولية، وتمكين الدول من العيش بحالة انعتاق من شبح الحرب، بالتالي العيش براحة وأمان، وهذا يعني مكاسب ستنتعم بها الأجيال القادمة من خلال تأمين التنمية المستدامة.

المطلب الثاني:

دور الحياد الدائم في تأمين التنمية المستدامة للدول المحايدة

يبرز دور تطبيق نظام الحياد الدائم كوسيلة ناجحة تؤدي إلى تنمية وازدهار الدولة المحايدة، وتأمين مستقبل أفضل لأجيالها القادمة، من خلال تهيئة المجتمعات السلمية والجامعة للتنمية المستدامة، وإتاحة العدالة للجميع، وبناء مؤسسات مساءلة فاعلة على كافة المستويات، عبر التقليل الملموس لكافة أشكال العنف، والعمل مع الحكومات والمجتمعات بإيجاد الحلول النهائية للصراعات وانعدام الأمن.

وقد أثبت الحياد الدائم فاعليته في تهيئة مقدمات تحقيق التنمية المستدامة للدول التي تبنته، وهناك العديد من التجارب المهمة في هذا الصدد، فتجربة حياد سويسرا تعد من أول التجارب التي حققت نجاحاً يشار له

^١-See: Héctor Gros ESPIELL, op. cit., p., ٦٦٦; White Paper on Neutrality, op. cit., p., ٦.

^٢-See: Ibid, p., ١٠.

^٣- أنظر للمزيد حول العلاقة بين التنظيم الدولي والمنظمات الدولية: د. محمد طلعت الغنيمي، الأحكام العامة في قانون الأمم-دراسة في كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامي، التنظيم الدولي، منشأة المعارف بالاسكندرية، ١٩٧١، ص ٣٢-١٠.

^٤- أنظر قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (اليوم الدولي للحياد) رقم (٢٧٥/٧١) ومرفقاته، في الوثيقة الآتية:

- A/RES/٧١/٢٧٥/٢٠١٧، ١٣ February ٢٠١٧.

بالبنان، وهذا ما دفع دول أخرى للسير في نفس المضمار، ولعل تجربة تركمانستان تعد من التجارب الحديثة التي لابد لنا أيضاً من تسليط الضوء عليها.

الفرع الأول معنى التنمية المستدامة

ظهر مصطلح "التنمية المستدامة" لأول مرة في منشور أصدره الاتحاد الدولي من أجل حماية البيئة سنة ١٩٨٠، ولكن تداوله على نطاق واسع لم يحصل إلا بعد أن أُعيد استخدامه في تقرير "مستقبلنا المشترك" المعروف باسم "تقرير برونتلاند"، والذي صدر عام ١٩٨٧، عن اللجنة العالمية للبيئة والتنمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، تحت إشراف رئيسة وزراء النرويج آنذاك "غرو هارلم برونتلاند". وقد عرّف التقرير التنمية المستدامة بأنها تعني: "تلبية حاجات الحاضر دون المساس بقدرات الأجيال المستقبلية على تلبية حاجاتها الخاصة"^(١).

ويُركّز هذا التعريف ضمناً على فكرتين محوريّتين هما: فكرة الحاجيات، وخصوصاً الحاجيات الأساسية للفئات الاجتماعية الأكثر فقراً، التي تستحق أن تُولى أهمية كبرى؛ وفكرة محدودية قدرة البيئة على الاستجابة للحاجيات الحالية والمستقبلية للبشرية، في ظل أنماط الإنتاج والاستهلاك السائدة والتقنيات المتوفرة^(٢).

وبالفعل فإنّ الفوائد التي جنتها الدول المحايدة من هذا الوضع أكبر بكثير من المكاسب الوهمية التي كانت ستجنيها من حروب لا طائل منها؛ لأنها وضعت الدول المحايدة والدول الأخرى في التزامات متبادلة أدّت بالنتيجة إلى إخراجها من دائرة الصراعات الإقليمية والدولية، وضمنت لها مستقبلاً مستقراً مزدهراً^(٣).

^١ - تتطلب التنمية المستدامة منهجية متكاملة تأخذ في اعتبارها التوفيق بين ثلاثة أبعاد أساسية، وهذه الأبعاد مترابطة وكلها حاسمة لرعاية الأفراد والمجتمعات:

أولاً: البعد الاقتصادي: ويتعلق بإنتاج ما يغطي جميع حاجيات الإنسان الأساسية ويحسن رفاهيته ومستوى عيشه، وهذا يستدعي تطوير القدرات الإنتاجية والتقنيات المتاحة عبر دعم البحث العلمي وتحفيز المقاولات على الاستثمار، وتبني أساليب الإنتاج والإدارة الحديثة من أجل مضاعفة الإنتاجية.

ثانياً: البعد الاجتماعي: ويكون بضمان نمو مُدمج عبر توزيع عادل للثروة والموارد ومنظومة ضريبية عادلة، وإرساء نظام حماية اجتماعية يوفر الحق لجميع أفراد المجتمع بدون تمييز في الحصول على الخدمات الصحية وتأمينهم ضد أخطار الحياة.

ثالثاً: البعد البيئي: وذلك بالعمل على الحد من الآثار الضارة للأنشطة الإنتاجية على البيئة والاستهلاك الرشيد للموارد غير المتجددة، والسعي إلى تطوير استعمال مصادر الطاقة المتجددة وإعادة تدوير المخلفات. يراجع في ذلك: خطة التنمية المستدامة على موقع الأمم المتحدة الإلكتروني:

- <https://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/development-agenda> (accessed ١٥ April ٢٠٢٢)
See more: Kates W. ROBERT; Thomas M. PARRIS; Anthony A. LEISEROWITZ: What is sustainable development? Goals, indicators, values, and practice. Environment: science and policy for sustainable development, ٢٠٠٥، ٤٧.٣: p.p., ٨-٢١.

وانظر أيضاً في تعريف التنمية المستدامة الوارد في نص المادة السادسة عشر من قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩. ويرى الدكتور عدنان ياسين مصطفى أنّ التنمية المستدامة هي: "توسيع الخيارات المتاحة أمام الناس لتأمين حياة طويلة صحية خلّاقة، دون التفريط باستحقاقات الأجيال القادمة"، ويرى بأنّ التنمية المستدامة، هي تنمية لا تكتفي بتوليد النمو فحسب، بل توزّع عائداتها بشكل عادل، هي تُجدد البيئة بدل تدميرها، وتُمكن الناس بدل تهْميشهم، وتوسّع خياراتهم وفرصهم. نقلاً عن: قناة الجامعية، دائرة العلاقات والإعلام/ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، برنامج حديث الجامعة: "التنمية المستدامة .. أسلوب حياة"، ٢٧ أيار/مايو ٢٠٢٢، متاح على الرابط الإلكتروني:

- <https://youtu.be/JxSfCCtf•Zk> (accessed ٢٧ May ٢٠٢٢)

^٢ - أنظر: أهداف التنمية المستدامة على موقع الأمم المتحدة السابق الإشارة إليه؛ وخطة التنمية المستدامة على موقع الأمم المتحدة المشار إليه. وانظر أيضاً: د. حسين أحمد دخیل السرحان، مفهوم التنمية البشرية المستدامة وبناء مجتمع المعرفة، مجلة أهل البيت (عليهم السلام)، العدد السادس عشر، ٢٠١٤، ص ١٤٠. وأنظر كذلك: الأهداف والغايات، ملحق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المتخذ في ٦ تموز/يوليو ٢٠١٧ في الوثيقة الآتية: A/RES/٧١/٣١٣، ١٠ July ٢٠١٧.

^٣ - أنظر: أهداف التنمية المستدامة على موقع الأمم المتحدة الآتي:

ومن أجل تقييم موضوعي لتجارب بعض الدول، لا بدُّ لنا من تسليط الضوء على أهم تجربتين عالميتين، تجربة قديمة امتدت منذ العام ١٨١٥، وهي التجربة السويسرية، وتجربة معاصرة تبنّتها دولة تركمانستان منذ العام ١٩٩٥، لنستخلص مدى فاعلية هاتين التجربتين وأثارهما على التنمية المستدامة فيهما.

الفرع الثاني تطبيقات نظام الحياد الدائم وأثره على التنمية المستدامة

أولاً- التجربة السويسرية ١٨١٥:

وضعت سويسرا تحت الحياد الدائم في مؤتمر فيينا عام ١٨١٥، ولم تنتهك أي دولة حالة حيادها، حتى أثناء الحربين العالميتين، وتمسك سويسرا بالمحافظة على حيادها الدائم تمسكاً أدخل حالة حيادها في العرف الدولي^(١)، بحيث اعترفت به واحترمتها الدول كافة، ولم يكن الحياد مانعاً من قبولها في أغلب المنظمات الدولية، ما عدا العسكرية منها، إذ تم قبولها في العام ١٩٩٦، في برنامج تابع لحلف شمال الأطلسي، معروف باسم: الشراكة من أجل السلام، وهذا البرنامج عبارة عن منظمة تأسست عام ١٩٩٤، بهدف خلق الثقة بين "الناتو" ودول أخرى في أوروبا وجمهوريات الاتحاد السوفياتي السابق^(٢).

وتم قبول سويسرا عضواً في الأمم المتحدة في تموز عام ٢٠٠٢، منهيّة حالة من التناقض والجدل الفقهي، استمرت منذ تأسيس الأمم المتحدة، حول إمكانية أو عدم إمكانية توفيق سويسرا بين التزاماتها بموجب نظام الحياد الدائم والتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة لاسيّما الفصل السابع منه^(٣).

وقد شهد اقتصاد سويسرا تطوراً ونمواً متصاعداً منذ إعلانها الحياد الدائم عام ١٨١٥، وأصبح واحداً من الاقتصادات الأكثر استقراراً في العالم، إذ جعلت سياستها الاستقرار الأمني والسياسي النقدي على المدى الطويل، وبذلك عُدّت سويسرا ملاذاً آمناً للمستثمرين، بسبب تبنّيها لنظام الحياد الدائم، وسعت لخلق اقتصاد يعتمد بشكل متزايد على المد المطرد للاستثمار الأجنبي، بحيث أصبحت سويسرا واحدة من الدول التي لديها أعلى معدلات دخل للفرد في العالم، مع انخفاض معدلات البطالة، وميزانية متوازنة، إذ يلعب قطاع الخدمات السويسري دوراً اقتصادياً كبيراً في غاية التطور والتقدم، فهناك البنوك وشركات التأمين المتجذرة في واقع الحياة، وهي تزاوّل نشاطها على المستوى الدولي. ويُعدُّ أهم شركائها التجاريين دول الاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والصين.

وعلى الرغم من مساحتها المحدودة وعدم امتلاكها للمواد الخام، إلّا إنّ سويسرا تشهد نجاحاً اقتصادياً مرموقاً في المجالين، الصناعي والمالي، ونظراً للظروف الاقتصادية والسياسية الإيجابية، فإنّ العديد من الشركات متعدّدة الجنسيات، تتخذ من سويسرا مقراً لها. كذلك الحال بالنسبة لقطاع السياحة الذي تُجيد صناعته سويسرا، إذ تحتلّ السياحة هي الأخرى مكانة مرموقة، ولها اعتباراتها المتميزة، بالتالي فإنّ سياسة الحياد التي دافعت عنها سويسرا في أوقات الحرب والسلام جعلتها واحدة من أكثر الاقتصادات القوية في العالم. ويُعدُّ التصنيع أهم قطاع اقتصادي في سويسرا، إذ يتكون إلى حد كبير من إنتاج المواد الكيميائية المتخصصة، والسلع الصحية، والأدوية، وأدوات القياس الدقيقة، والساعات، والآلات الموسيقية^(٤).

- <https://academicimpact.un.org/ar/content> (accessed ٢٠ January ٢٠٢١)

^١- See: Thomas FISCHER, "European Neutrals in the Cold War", in: Neutrality in the ٢١st century – lessons for Serbia, Igor S. Novaković (Edi.), op. cit., p. ٤٣.

^٢- Jiri KYRIAN: "NATO and European (permanently) neutral states Neutrality is not an issue for NATO" in: Neutrality in the ٢١st century – lessons for Serbia, Igor S. Novaković (Edi.), op. cit., ٢٠١٣, p. ٨٤.

^٣- أنظر حول هذا الجدال: Boleslaw A. BOCZEK, op. cit., p.p, ٨٣-٨٦

^٤- أكبر السلع المصدرة هي المواد الكيميائية (٣٤٪ من السلع المصدرة)، وتصدير الخدمات تصل إلى ثلث الصادرات، قطاع الخدمات والآلات/ إلكترونيات (٢٠.٩٪)، وأدوات دقيقة / ساعات (١٦.٩٪)... الخ. أنظر: نظام التنمية المستدامة ٢٠٢٠، سويسرا، على الرابط الإلكتروني:

ثانياً- التجربة التركمانستانية ١٩٩٥:

يُعدُّ يوم الثاني عشر من كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، يوماً تاريخياً في سفر تركمانستان، إذ اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع قراراً يعترف بالحياد الدائم لتركمانستان بدعم من (١٨٥) دولة، وهذا التاريخ المجيد مكتوب في تاريخ دولة تركمانستان بأحرف من ذهب، لأنه جعل تركمانستان من الدول المزدهرة والمستقرة، ومقرراً للعديد من مكاتب المنظمات الدولية والشركات العالمية. ويُعدُّ حياد تركمانستان الدائم بمثابة حجر الأساس في سياسة البلد الداخلية والخارجية، الرامية إلى تدعيم الاستقرار والوئام الاجتماعيين، وإقامة علاقات ودية مبنية على المنفعة المتبادلة مع دول الجوار ودول العالم كافة^(١).

ووفقاً لما جاء بتقرير الأمم المتحدة لعام ٢٠١٩، فقد اتسم اقتصاد تركمانستان بمعدلات نمو مرتفعة بشكل ثابت^(٢)، وبلغ إجمالي الناتج الصناعي في تركمانستان في عام ٢٠١٤، بزيادة قدرها (١١.٦%) مقارنة بعام ٢٠١٣^(٣).

وفي عام ٢٠١٤، ازداد حجم تجارة تركمانستان الخارجية بنسبة (٤.٢%) مقارنة بعام ٢٠١٣^(٤)، وجاء مستوى دخل الدولة وإنفاقها لعام ٢٠١٤ أعلى بنسبة (٨%)، وازدادت المخصصات الاجتماعية، وتوزعت على قطاعات التعليم، والرعاية الصحية، وصندوق المعاشات التقاعدية والضمان الاجتماعي، والإسكان والمرافق العامة، والثقافة. إضافة إلى ذلك، شهد عام ٢٠١٤ زيادة بنسبة (١٠%) في الأجور، والمعاشات التقاعدية والإعانات، والمنح الطلابية، وخصصت أموال كبيرة لتنمية قطاعي السياحة والرياضة، وتنفيذ "البرنامج الرئاسي الوطني لتحويل الظروف الاجتماعية والمعيشية لسكان القرى والبلدات والمدن ومراكز المناطق خلال المدة التي تنتهي في عام ٢٠٢٠"، فضلاً عن البرامج والمشاريع الاستثمارية الاجتماعية والاقتصادية الأخرى^(٥).

<https://www.bfs.admin.ch/bfs/en/home/statistics/sustainabledevelopment.gnpdetail.2020-2024.html>

(accessed ٢٥ January ٢٠٢١) See also: Swiss Statistical Yearbook ٢٠٢٠ by Swiss Federal Statistical Office (accessed ٢٦ January ٢٠٢١)

^١ تقع دولة تركمانستان في آسيا الوسطى، وقد نالت استقلالها في ٢٧ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩١. وتمثل أحد أهم الأحداث التاريخية التي طبعت حياة الدولة التركمانية في اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار ٨٠/٥٠ ألف المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بشأن الحياد الدائم لتركمانستان. وفي ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، اعتمد القانون الدستوري لتركمانستان بشأن الحياد الدائم لتركمانستان. ويحدد هذا القانون، وفقاً لدستور تركمانستان، المبادئ السياسية والاقتصادية والإنسانية التي يبنّي عليها حياد البلد الدائم على نحو ما اعترف به المجتمع الدولي ودعمه في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلق بالحياد الدائم لتركمانستان. وفي ٣ حزيران / يونيو ٢٠١٥، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها التاسعة والستين قرار "الحياد الدائم لتركمانستان" الذي أكد مجدداً على مركز تركمانستان المحايد باعتراف جميع الدول. وفي الذكرى السنوية العشرين لحياد تركمانستان الدائم، أعلن عام ٢٠١٥ عام الحياد والسلام. وأصبح حياد تركمانستان ظاهرة تاريخية جديدة تشكل اليوم أساساً لسياسة البلد الخارجية السلمية ومنصة يعول عليها في بناء علاقات وشراكة بناءة بين الدول من أجل السلام والوئام. وقد أتاح المركز القانوني الفريد الذي يتماشى تماماً مع تقاليد التركمان القديمة وعقليتهم الوطنية فرصاً واسعة لتحقيق الاتساق في مسار السياسة الخارجية المحبة للسلام التي ينتهجها الرئيس غوربانغولي بردي محمدوف. أنظر: الفقرة أولاً - ألف- ١ من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان/ وثيقة أساسية من تقارير الدول الأطراف/تركمانستان، في الوثيقة الآتية من وثائق الأمم المتحدة: HRI/CORE/TKM/٢٠١٩, ٢٦ April ٢٠١٩ -

^٢ ففي عام ٢٠١٤، ازداد الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار المقارنة بمقدار ١٠.٣ في المائة نسبة إلى عام ٢٠١٣. وفي عام ٢٠١٤، بلغ حجم الناتج المحلي الإجمالي ١٢٣.٩ مليار مانات. نقلاً عن: الفقرة (١١) من المرجع السابق.

^٣ انظر الفقرة (١٢) من المرجع السابق.

^٤ - حيث بلغ ٤١٩.٦ مليون دولار أمريكي. وبلغت حصة الصادرات من قيمة التداول ١٩ ٧٨١.٩ مليون دولار أمريكي (بزيادة قدرها ٤.٩ في المائة)، فيما بلغت حصة الواردات ١٦ ٦٣٧.٧ مليون دولار أمريكي (بزيادة قدرها ٣.٤ في المائة)، وبلغ فائض ميزان التجارة الخارجية ٣ ١٤٤.٢ مليون دولار أمريكي، وفي عام ٢٠١٤، ارتفعت قيمة صادرات الغاز الطبيعي بنسبة ٨.١ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٣، والنفط الخام بنسبة ٨.٢ في المائة، والطاقة الكهربائية بنسبة ٣.٦ في المائة، والمنسوجات بنسبة ٢٣.٨ في المائة، وجاء تفصيل صادرات السلع الأساسية في عام ٢٠١٤ على النحو التالي: الغاز الطبيعي (٦٨.٧ في المائة)، ومنتجات النفط (١٢.٠ في المائة)، والنفط (١١.٧ في المائة)، والألياف القطنية (٢.٨ في المائة). نقلاً عن: الفقرة ١٣ من المرجع السابق.

^٥ - أنظر: الفقرة (١٤) من المرجع السابق.

وقد عملت تركمانستان بشكل مكثف على تنمية صناعة النفط والغاز في البلاد، وجرت بوتيرة متسارعة أعمال التنقيب عن النفط والغاز، واستخراجهما، وتكريرهما ونقلهما إلى الأسواق الخارجية^(١)، أما دخل السكان، وعلى امتداد سنوات عدة، وقرّ التوجه الاجتماعي للاقتصاد والوتيرة الإيجابية للنمو الاقتصادي، ضماناً لنمو الأجور أسمى وبالأرقام الحقيقية، ووفقاً للمراسيم السنوية الصادرة عن الرئيس بشأن زيادة الأجور، والرواتب التقاعدية، والإعانات الحكومية والمنح الدراسية على أنواعها، ازداد دخل الأسرة النقدي، وكذا متوسط الرواتب للمدة ٢٠٠٨-٢٠١٤، بمقدار ١.٩ ضعفاً^(٢).

ونتيجة لسياسة "الأبواب المفتوحة" وتحولات السوق، أخذ اقتصاد تركمانستان ينمو بوتائر سريعة، ففي المدة ٢٠٠٨-٢٠١٤، ازداد حجم الناتج المحلي الإجمالي لتركمانستان بالأسعار الجارية مرتين ونصفاً، وفي عام ٢٠١٤، بعد عقدين من الحياد، بلغ معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار المقارنة (١١٠.٣%)، ووفقاً لمؤشرات النتائج هذه، تصنف تركمانستان في عداد البلدان السريعة النمو^(٣).

ومن خلال ما تقدم، يبدو جلياً حجم التأثير الإيجابي لسياسة الحياد الدائم التي تبنتها الدولتان، سويسرا وتركمانستان، على التنمية المستدامة وتحقيق أهدافها في النمو على كافة الأصعدة، ودعم العمل المحلي والابتكار، وتعزيز نظم البيانات والمؤسسات، وإعادة التوازن للعلاقة بين المجتمع والبيئة، وإتاحة المزيد من التمويل للتنمية المستدامة.

المبحث الثالث

إمكانية توظيف نظام الحياد الدائم بصورة تصب في مصلحة جمهورية العراق

بغض النظر عن اختلاف الآراء، بشأن جدوى نظام الحياد الدائم بالنسبة للعراق، سواء فيمن يرى أنه نظام أضحى من النظم البالية التي لا تصلح للوقت الراهن، المليء بالفوضى والنزاعات المسلحة والتنظيمات الإرهابية، أو من يرى بحق عكس ذلك، فلا بُدَّ من التأكيد على حاجة العراق الملحة لهذا النظام، أكثر من أي وقت مضى، كأحد وسائل الدبلوماسية الوقائية للحد من الحروب التي استنزفت، والحفاظ على السلام في المنطقة، في عصر الفوضى التي تعترى العالم، والضعف الذي يعترى التنظيم الدولي في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

ومع إنَّ الحياد يحظى، في الغالب، بضمانات تنص عليها معاهدة جماعية، إلا أنَّ هذه الضمانات لم تقوَ في بعض الأحيان على منع انتهاكه وتجنّب الدول المحايدة مغبة الاجتياح الأجنبي، وهذا ما دفع دول أوروبية محايدة في التفكير بعمق في إنهاء حالة حيادها والانضمام لحلف الناتو، نتيجة الاجتياح الروسي لأوكرانيا الذي بدأ في شباط/فبراير ٢٠٢٢^(٤)، غير إنَّ هذا الفشل لم يقضي على جاذبية الحياد ولم يُثني بعض الدول عن الانخراط فيه، وخير دليل على ذلك إعلان الرئيس الأوكراني "فولودومير زيلينسكي" عن قبوله في إعلان حياد أوكرانيا الدائم، في سبيل إنهاء الاعتداء الروسي الذي لا زال قائماً لغاية تاريخ كتابة هذه السطور، إذ صرّح مرات عدة أنَّ أوكرانيا قد توافق على أن تصبح دولة محايدة كجزء من المفاوضات لإنهاء الحرب مع روسيا^(٥).

وفي جانب آخر من العالم وتحديداً في جزيرة تايوان في المحيط الهادئ، يجري التفكير في استنباط حلٍّ للخروج من دائرة التوتر العسكري بين الصين والولايات المتحدة عن طريق الحياد الدائم، وهذا ما يُشجّع على

^١ - أنظر: الفقرة (١٦) من المرجع السابق.

^٢ - أنظر: الفقرة (٤٨) من المرجع السابق.

^٣ - أنظر: الفقرة (١٧) من المرجع السابق.

^٤ - أنظر: سكاي نيوز: "هل ستقدم فنلندا طلباً للانضمام للناتو؟ السويد تجيب"، ٢ أيار/مايو ٢٠٢٢، على الرابط الإلكتروني:

- <https://www.skynewsarabia.com> (accessed ٢ May ٢٠٢٢)

^٥ - أنظر: الشرق الأوسط: "زيلينسكي: قضية حياد أوكرانيا تتم دراستها بعمق"، ٢٧ آذار/مارس ٢٠٢٢، على الرابط الإلكتروني: <https://aawsat.com> (accessed ٢٧ March ٢٠٢٢)

طرح المقاربة حول إمكانية إعلان جمهورية العراق عن حيادها الدائم، وموازين الربح والخسارة الناجمة عن اعتناق العراق لهذا النظام.

وعلى ذلك، لا بُدَّ لنا في البداية من توضيح الآلية أو الكيفية التي يمكن من خلالها وضع العراق في حالة الحياد الدائم، ومن بعد ذلك، إجراء مقارنة بين موازين الربح والخسارة في حالة اعتناق العراق لنظام الحياد الدائم. وسيكون ذلك في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: الكيفية التي يتم فيها وضع العراق في حالة الحياد الدائم
المطلب الثاني: موازين الربح والخسارة في حال إعلان حياد العراق الدائم

المطلب الأول:

الكيفية التي يتم فيها وضع العراق في حالة الحياد الدائم

هناك العديد من المواضيع التي لا بُدَّ من الإشارة إليها هنا، منها ما يتعلق بوضع العراق في حالة الحياد الدائم، وكذلك محاولة الإجابة عن التساؤلات التي تتعلق بمصير الحقوق السيادية الملاصقة لشخصية الدولة ككيان سياسي معترف به في القانون الدولي. وعلى ذلك سنحاول توضيح الإجراءات اللازمة لإعلان العراق في حالة حياد دائم، إضافة إلى تأثير هذا الوضع على سيادته.

الفرع الأول

الإجراءات التي يتم فيها إعلان حياد العراق الدائم

لا يتم وضع العراق في حالة حياد دائم إلا عن طريق إبرام معاهدة متعددة الأطراف، تشترك فيها دول أخرى، تكون ضامنة لهذا الحياد، ويمكن أن تكون هذه المعاهدة مفتوحة لانضمام لاحق لأية دولة ترغب في الانضمام إليها. ويتحقق ذلك بعقد مؤتمر دولي تُدعى فيه الدول المجاورة للعراق (تركيا؛ إيران؛ سورية؛ الأردن؛ لبنان؛ الكويت؛ السعودية) وكذلك الخمسة الدائمين في مجلس الأمن (الولايات المتحدة الأميركية؛ روسيا؛ الصين؛ فرنسا؛ بريطانيا) ويفضَّل أن يكون المؤتمر برعاية الأمم المتحدة.

ويبدو إنَّ المصدر الرئيسي للحياد الدائم هو **الاتفاق الدولي**^(١)، وليس هناك صعوبات حقيقية في عقد مثل هذا الاتفاق إذا ما صدقت النوايا، وتوفرت الرغبة والإرادة السياسية لإخراج العراق من دائرة الصراعات الدولية والإقليمية. فقد سبقت العراق في النجاح دول عدَّة في هذه التجربة، وهذا الاتفاق يمكن أن يكون معاهدة جماعية، ومن الأمثلة التاريخية على ذلك: إعلان حياد بلجيكا بموجب معاهدة عامي: ١٨٣١ و ١٨٣٩، إذ ابتدعت انكلترا نظام الحياد البلجيكي السابق، وفرضت على فرنسا الاعتراف به والتعهد بضمانه، وذلك بعد استقلال بلجيكا في العام ١٨٣١، وانفصالها عن هولندا، تالياً أصبحت حدودها المتاخمة لفرنسا في خطر، وأصبح بإمكان فرنسا أن تجتاحها وتصل إلى حدود بحر المانش القريبة من إنكلترا. ولكن انتهاك ألمانيا لحياد بلجيكا سنة ١٩١٤، دفعها إلى طلب التخلي عن الحياد، وقد وافق الحلفاء في معاهدة فرساي للعام ١٩١٩، على طلبها^(٢).

ولكن لا ينبغي أن نكون متفائلين للغاية في نجاح عقد هذا الاتفاق، بالتالي لا بُدَّ من أن نبحث عن خيار بديل من خلال تجارب الدول التي سبقت العراق في هذه المضمار، وفي هذه الفرضية، وتعتزَّ عقد اتفاق دولي، فيمكن للعراق **الإعلان بشكل فردي** عن حالة حياده الدائم، ويقوم بتسجيل هذا الإعلان في الأمم المتحدة، والسعي لاحقاً إلى انتزاع اعتراف بالحياد من الدول الكبرى، وستكون الدول أمام أمر واقع لا يمكن تجاهله، مما سيدفعها

^١ - Héctor Gros ESPIELL, op. cit., p. ٦٦٥ .

^٢ - أنظر: د. محمد المجذوب، مرجع سابق، ص ٢١٢.

للاستجابة لعقد هذا الاتفاق حيناً أو بعد حين، أو الاعتراف بهذا الوضع القانوني، سواء كان ذلك الاعتراف صريحاً أو ضمنياً.

إذ كان إعلان حياد سويسرا الدائم نابعاً من قرار اتخذته في البداية المقاطعات السويسرية بعد معركة ماريكنانو في عام ١٥١٥، التي راح ضحيتها ستة آلاف سويسري، ولكن هذا الإعلان الفردي تكرر فيما بعد وتحديداً في العام ١٨١٥، بإعلان صادر عن الدول الكبرى آنذاك. كما تكرر بموجب معاهدة فرساي للعام ١٩١٩، وبرسائل متبادلة في العام ١٩٣٨، بين سويسرا وكل من إيطاليا وألمانيا. وحياد النمسا أيضاً، لم يكن نتيجة معاهدة دولية فقط، بل كان نتيجة قرار منفرد صدر بموجب قانون دستوري نمساوي، وحياد لاوس كان كذلك^(١).

أما الخيار الآخر، فهو تقديم مشروع قرار إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، يتضمن الإعلان عن وضع العراق في حالة حياد دائم، للتصويت عليه واعتماده من الدول الاعضاء، وقد نجحت تركمانستان في هذه الخطوة، إذ اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٩٥، قراراً بالإجماع يعترف بالحياد الدائم لتركمانستان بدعم من (١٨٥) دولة. وكذلك منغوليا التي غالباً ما كانت عاقلة وسط الخلافات الدبلوماسية بين الصين والاتحاد السوفيتي السابق خلال مرحلة الحرب الباردة، إذ طلبت ذلك أمام الجمعية العامة، وأعلنت حيادها في الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ٢٠١٥. وعبر عن ذلك الرئيس المنغولي "تساخيا البجدورج"، حينذاك أمام الجمعية العامة، بالقول أن "تاريخ منغوليا وموقعها الجغرافي وتفرد مسار التنمية الذي اختارته يتوافق مع روح ومبادئ الحياد".

وبغض النظر عن الكيفية التي يتم فيها تطبيق نظام الحياد، بمعاهدة دولية، أو قرار من الأمم المتحدة، فستكون هناك التزامات تقع على عاتق العراق وعلى الدول الموقعة، هذه الالتزامات قد تثير المخاوف لدى الكثيرين بشأن الانتقاص من سيادة العراق.

الفرع الثاني

أثر نظام الحياد الدائم على سيادة العراق

لابد من التأكيد على أن الدول الضامنة للحياد، والدول التي ستتضم للمعاهدة لاحقاً، ستكون ملزمة، بموجب الاتفاق، بالامتناع عن أي عمل من شأنه أن يخل بهذا الحياد، وعليها التزام التدخل فيما لو وقع ما يهدد أو يخل بحياد العراق الدائم، سواء أكان هذا الإخلال من جانب الدولة المحايدة (العراق) أو من جانب دولة أخرى (طرف أو غير طرف بالاتفاقية) لأن وضع العراق في حالة حياد دائم لن يتقرر لصالح العراق فقط، وإنما أيضاً لصالح الدول المجاورة، وبقيّة الدول، بوصفه وسيلة للمحافظة على السلام العالمي. ولأن سياسة الحياد الوطنية التي سينتهجها العراق يمكن أن تساهم في تعزيز السلم والأمن الدوليين في المنطقة وعلى الصعيد العالمي، ويمكن أن تؤدي دوراً هاماً في إقامة علاقات سلمية وودية تخدم المصالح المتبادلة بين دول المنطقة.

وعلى ذلك، يستطيع العراق إلزام الدول كافة باحترام حياده وسيادته وسلامته الإقليمية، ومن ثم، سيكون على الدول الضامنة لحياده الامتناع عن أي عمل يؤدي إلى انتهاك مركز العراق كدولة محايدة، كاستعمال الضغط الاقتصادي، أو السياسي، أو العسكري، أو التهديد باستعمال القوة، أو إعلان الحرب، أو احتلال جزء من إقليمه.

وعلى الرغم من إن وضع العراق في حالة حياد دائم، يقيد حريته في ممارسة مظاهر سيادته الخارجية (في نطاق التحالفات العسكرية وشن الحرب فقط) بما إنّه يفرض على الحكومات المتعاقبة ألا تقوم بأي عمل، أو الدخول في أي اتفاق قد يجر العراق، ولو بطريق غير مباشر، إلى حرب، غير إن هذا التقييد لا يؤدي إلى اعتبار العراق في حكم الدولة ناقصة السيادة، وذلك لأن نظام الحياد الدائم هو مجموعة التزامات تمنع العراق من القيام بأي عمل يؤدي إلى زجه في حرب أو نزاع مسلح، سواء أكان هذا العمل مادي كالغزو أو الاحتلال، أو قانوني

^١ - أنظر: د. محمد المجذوب، مرجع سابق، ص ٢١٢.

كإبرام اتفاقية تحالف أو ضمان متبادل. وهذه الالتزامات لا تؤدي بأي حال من الأحوال إلى الانتقاص من سيادته.

ولابد من التأكيد مرة أخرى على أن الحياد الدائم للعراق لا يعني (ولا يؤدي مطلقاً إلى) التبعية، وجمهورية العراق المحايدة ليست مضطرة إلى اتباع سياسة نزع السلاح الدائم، أي ليست مضطرة إلى أن تكون غير مسلحة بصورة دائمة. بل على العكس هي بحاجة إلى جيش قوي أو قوات أمن قادرة على رد أي اعتداء خارجي، حتى وإن تكن الدول الموقعة على معاهدة الحياد تتكفل بضمان هذا الحياد، واتفاقيات لاهاي تنص بصراحة على السماح لـ "الدول المحايدة باستيراد وتصدير السلاح". وهذا بغض النظر عما إذا كانت إحدى الدول المعنية في حالة حرب أم لا، وهكذا فعلت سويسرا، فكافة الرجال السويسريين الأصحاء يؤدون الخدمة العسكرية كما يزودون بأسلحة للاحتفاظ بها في منازلهم- لكن الدولة محايدة عسكرياً، وتعد القوات المسلحة السويسرية واحدة من أكثر القوات قدرة في أوروبا. والنمسا كذلك وغيرهما من الدول المحايدة^(١).

وهكذا، فإن الاعتقاد بأن الدول المحايدة أقل اهتماماً بمسألة الأمن، مفهوم خاطئ. والواقع، فإن معظم الدول المحايدة تستثمر في جيشها بشكل أكبر من الدول غير المحايدة، لأن عليها الاعتماد على نفسها للدفاع عن حياضها. لذلك يختلف مفهوم الحياد اختلافاً كبيراً عن مفهوم نزع السلاح، والحياد أمر مختلف عن التحييد. فالتحييد، كما وضّحنا سابقاً، هو اعلان مناطق معينة منزوعة السلاح وتحريم كل سلاح فيها، وهو يطبق على إقليم أو جزء من دولة، على عكس الحياد الدائم الذي يطبق على دولة مستقلة بكاملها، ولا يعني حرمانها من حق التسلح والدفاع عن نفسها.

المطلب الثاني:

موازن الربح والخسارة في حال إعلان حياد العراق الدائم

لابد من التأكيد في البداية، أن ضمان الحياد تعرض لهزات عنيفة، وتراجع في أحيان كثيرة أمام الأوضاع التي خلفها فشل الدول في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، ومقتضيات المواءمة بين مبدأ السيادة ومتطلبات الحياد الدائم، في إطار الفوضى التي يشهدها العالم بين الحين والآخر، نتيجة اختلال ميزان القوى. والحياد الدائم هو حالة استثنائية للدول وليس وضعاً طبيعياً لها، لكنه يُعد في ذات الوقت ضرورة لبقاء واستقرار ونماء بعضها، نتيجة عوامل عدة، تتضافر وتدفع الدول للإعلان عن حيادها الدائم، سعياً منها لتجنب تداعيات حروب تهدد وجودها، على الرغم مما في اعتناق عقيدة الحياد من تداعيات، إلا أن خطرها يتضاءل أمام ما تعود به من ثمار إيجابية على السلام والأمن والتنمية لتلك الدول. لذلك، سنحاول وضع مقاربة بين موازين الربح والخسارة إذا ما أعلن عن حياد العراق الدائم، من خلال تجارب الدول التي سبقته. في محاولة للإجابة عن التساؤل المطروح منذ البداية عن الفوائد التي سيجنيها العراق من هذا النظام.

ويمكن أن يُقال أن الحياد سيُكبد العراق ثمناً باهضاً على مستوى القرار السيادي في شئ الحرب، أو على مستوى الضعف العسكري الذي يُنتج وضع الحياد، جرّاء القيود على انضمام العراق للمنظمات أو التحالفات الدولية التي باتت ضرورة ملحة في عالم مضطرب.

وفي تقديرنا، أن التنازلات والخسائر التي يمكن أن يُقدّمها العراق من أجل جني ثمار الحياد الدائم، أقل وأيسر بكثير من التنازلات والخسائر الباهظة التي قد يتكبدها جرّاء خوضه غمار حرب قد يكون الخاسر الأكبر فيها، وتجاربه المعاصرة كثيرة ويعلمها القاصي والداني.

ومما لا شك فيه إنَّ الفوائد التي سيجنيها العراق من هذا المركز القانوني أكبر بكثير من المكاسب الوهمية التي جناها العراق من حروب لا طائل منها؛ لأنّه سيضع العراق والدول المجاورة في التزامات متبادلة تؤدي بالنتيجة إلى إخراج العراق من دائرة الصراعات الإقليمية والدولية، وسيضمن له مستقبلاً مستقراً ومزدهراً.

^١ - أنظر: بابلو أوتشوا، "الحرب في أوكرانيا: ما فرص أن تصبح أوكرانيا دولة محايدة على غرار النمسا؟"، ١ نيسان/أبريل ٢٠٢٢، على الرابط الإلكتروني: <https://www.bbc.com/arabic/world-60921363> (accessed ١ April ٢٠٢٢)

والأمثلة كثيرة على ذلك، منها حياد سويسرا الدائم الذي اعترفت به واحترمته الدول كافة، ولم يكن الحياد مانعاً من قبولها في أغلب المنظمات الدولية، وكذلك الحياد الدائم لتركمانستان، الذي جعل تركمانستان من الدول المزدهرة والمستقرة، ومقرّاً للعديد من مكاتب المنظمات الدولية والشركات العالمية. وقد يُقال أيضاً، أنّ متطلبات الحياد الدائم ستُفقَد العراق هيئته وسلطانه، وسيكون خاصرة رخوة لمنطقة الشرق الأوسط التي تشهد حالة مضطربة وغير آمنة، وسيكون محل أطماع الدول المجاورة، وما شهده الوضع في أوكرانيا واجتياح روسيا لها خير مثال على ذلك، لعدم انضمامها لحلف الناتو.

ولكن يمكن الجزم بثقة، إنّ ثمرة وضع الحياد الدائم المعترف به عالمياً له أهمية كبيرة في الحفاظ على هبة العراق وسيادته، وجعله أحد مراكز المصالحة الرائدة التي توفر فرصة كبيرة لحل إيجابي للقضايا الملحة التي تؤثر على مصير البشرية، ومن ثمّ، فإنّ وضع العراق على الحياد الدائم يشكّل عامل مهم في الاستقرار الإقليمي والدولي والسلام والتنمية المستدامة، ولصالح جميع البلدان والشعوب.

أما المقارنة بين الوضع في أوكرانيا والوضع في العراق، فيمكن القول، وبغض النظر عن الجدل حول أسباب الاجتياح الروسي، فإنّ أوكرانيا التي لم تكن عضواً في الناتو، وهذا ما أتاح فرصة أكبر أمام الاجتياح الروسي والعمليات العسكرية الاستباقية التي من بين أهدافها منع أوكرانيا من الانضمام إلى الناتو، إلا أنها لم تكن أيضاً على الحياد، ولم تعلن عن إيمانها بعقيدة الحياد الدائم إلا بعد أن وصلت القوات الروسية على مشارف العاصمة كييف.

إضافة إلى ذلك فإنّ الوضع القانوني الدولي للحياد الدائم للعراق سيشكّل أساساً متيناً لتنمية علاقات وثيقة مع دول المنطقة ودول العالم على أساس الاحترام المتساوي والمتبادل، والمشاركة بنشاط في حلّ المشكلات المهمة لشعوب المنطقة، وخلق ظروف واسعة للسلام العالمي والأمن والتنمية المستدامة.

ووفقاً للمبادئ التوجيهية لتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، نرى أنّ البلدان التي لها مركز الحياد الدائم تضطلع بدور مهم في تقديم المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ المعقدة والكوارث الطبيعية، ما يؤدي حتماً إلى ترسيخ التعاون الدولي في هذا المجال عبر نافذة العراق بعد إعلان حياده الدائم.

وعلى ذلك فإنّ عقيدة الحياد الدائم التي نرى ضرورة اعتناقها من قبل جمهورية العراق يمكن أن تُساهم في تعزيز السلم والأمن الدوليين، وتؤدي دوراً هاماً في إقامة علاقات متبادلة المنفعة فيما بين بلدان العالم والمنطقة، لأنّه في مواجهة التوتر السياسي والأزمات المتصاعدة، فإنّ من الأهمية بمكان التمسك بمبادئ السيادة والمساواة في السيادة بين الدول، وسلامتها الإقليمية، وتقرير المصير، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لأيّ دولة أخرى، وتشجيع تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية، على نحو لا يعرّض السلم والأمن والعدل الدولي للخطر.

وباختصار فإنّ الحياد يُعدّ بالنسبة لدول كثيرة قصة نجاح، والحياد ينجح دائماً، إذا كان يخدم مصالح جميع الأطراف، أو على الأقل حينما لا يُعرّض أيّاً من الأطراف لخطر وجودي محتمل، وهكذا فعلت جميع الدول التي اعتنقت عقيدة الحياد الدائم، كسويسرا، والسويد، والنمسا، وكوستاريكا، ومالطا، وتركمانستان.

الخاتمة:

يمنح النظام القانوني للحياد الدائم حرية كبيرة في التصرف للدولة المحايدة، ويحدّ من صنع القرار السياسي فيها إلى حدّ يسير، فالحياد ليس مؤسسة تحدد السلوك العام للسياسة الخارجية للدولة المحايدة؛ بل هو وضع بموجب القانون الدولي العام، يترك في محتواه الأساسي الضيق، مجالاً واسعاً له في صياغة سياسة خارجية، تتكيف مع احتياجات اللحظة، التي هي من الناحية العملية تتطور باستمرار لمواكبة التغيرات في المشهد السياسي الدولي، والمبدأ الوحيد غير المتغير المتأصل في الحياد هو عدم المشاركة من قبل الدولة في النزاعات المسلحة بين الدول الأخرى.

وعلى ذلك فإنّ نظام الحياد الدائم التي ستبناها الدولة المحايدة- وهي جمهورية العراق حسب المقاربة - يمكن أن تُساهم في تعزيز السلم والأمن العالميين وتؤدي دوراً هاماً في إقامة علاقات متبادلة المنفعة فيما بين العراق وبلدان المنطقة والعالم، لأنّه في مواجهة التوتر السياسي والأزمات المتصاعدة، فإنّ من الأهمية بمكان

التمسك بمبادئ السيادة والمساواة في السيادة بين الدول وسلامتها الإقليمية، وتقرير المصير، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لأي دولة أخرى، وتشجيع تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية على نحو لا يعرّض السلم والأمن الدوليين للخطر، وبالنتيجة إلى تحقيق تنمية مستدامة، عبر التوفيق بين الأبعاد الثلاثة: الاقتصادية والاجتماعية، والبيئية، التي تسعى التنمية المستدامة لتحقيقها.

وعلى ما يبدو، أنَّ هناك خيارات قانونية وديبلوماسية، يمكن من خلالها إخراج العراق من دائرة الصراعات الإقليمية والدولية، وأبرز الخيارات المتاحة هي إعلان حياد العراق الدائم من خلال الاستنتاجات الآتية:

١. وضع العراق في حالة الحياد الدائم من أجل الحفاظ على السلام وتأمين التنمية المستدامة فيه؛
٢. يحصل ذلك عبر عقد اتفاق دولي متعدد الأطراف، تشترك فيه الدول المجاورة للعراق والدول الكبرى، أو عن طريق تقديم مشروع قرار إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، أو بقرار منفرد يصدر عن الحكومة العراقية وفق السياقات الدستورية.
٣. يستطيع العراق بموجب نظام الحياد الدائم إلزام الدول كافة باحترام حياده، وسيادته، وسلامته الإقليمية وفقاً لقواعد القانون الدولي.
٤. لا يؤدي هذا الوضع بأيّ حال إلى اعتبار جمهورية العراق في حكم الدولة ناقصة السيادة، وهي ليست مضطرة إلى اتباع سياسة نزع السلاح الدائم.
٥. إنّ الفوائد التي سيجنيها العراق من هذا المركز القانوني أكبر بكثير من المكاسب الوهمية التي جناها العراق من حروب لا طائل منها، وستضمن له مستقبلاً مستقراً ومزدهراً، يمتد أثره إلى الأجيال القادمة.

وفي الختام نأمل أن يكون هذا البحث قد ألقى الضوء على آلية من آليات القانون الدولي الناجعة، التي ستؤدي إلى الحفاظ على السلام والأمن والتنمية، والتي يمكن أن تنفع العراق وتخرجه من دائرة الصراعات الإقليمية والدولية. وتبقى هذه المقاربة جهداً إنسانياً، ولا بُدَّ أن يعترئها النقص فالكمال لله وحده.

وهذه المقاربة إنّما هي محاولة، ولكن هذه المحاولة لم تصبح علماً بعد بالمعنى الدقيق لهذه الكلمة (بل هي محاولة تطمح لأن تصبح كذلك) ومن حيث أنّ الموضوع المعالج كلّهُ إنما هو محاولة، فهو يُحتمل أن يُرفض ويُدحض ويُنقد، كما يُحتمل، وهو ما نرجوه، أن يلقى استحساناً وتأييداً من صنّاع القرار السياسي.

قائمة المراجع:

أولاً- المراجع باللغة العربية:

- د. حكمت شبر، القانون الدولي العام: دراسة مقارنة، الطبعة الثانية، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠٠٩.
- د. حسين أحمد دجيل السرحان، مفهوم التنمية البشرية المستدامة وبناء مجتمع المعرفة، مجلة أهل البيت (عليهم السلام)، العدد السادس عشر، ٢٠١٤.
- د. عصام العطية، القانون الدولي العام، الطبعة الثانية، المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١٢.
- د. علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، الطبعة السابعة، منشأة المعارف بالإسكندرية.
- د. محمد المجذوب، القانون الدولي العام، الطبعة السادسة، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٧، بيروت.
- د. محمد طلعت الغنيمي، الأحكام العامة في قانون الأمم- دراسة في كل من الفكر المعاصر والفكر الإسلامي، التنظيم الدولي، منشأة المعارف بالإسكندرية، ١٩٧١.

ثانياً- القوانين والاتفاقيات الدولية:

- اتفاقية لاهاي لسنة ١٩٠٧، بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة الحرب البحرية.
- اتفاقية لاهاي لسنة ١٩٠٧، بشأن حقوق وواجبات الدول المحايدة والأشخاص المحايدين في حالة الحرب البرية.
- قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩.

ثالثاً- الوثائق والقرارات الدولية:

- الصكوك الدولية لحقوق الإنسان/ وثيقة أساسية من تقارير الدول الأطراف/تركمانستان، في الوثيقة الآتية من وثائق الأمم المتحدة:
- HRI/CORE/TKM/٢٠١٩, ٢٦ April ٢٠١٩
- نظام التنمية المستدامة ٢٠٢٠، سويسرا، على الرابط الإلكتروني:
<https://www.bfs.admin.ch/bfs/en/home/statistics/sustainabledevelopment.gnpdetail.٢٠٢٠-٠٣٣٤.html> (accessed ٢٥ January ٢٠٢١)
- أهداف التنمية المستدامة على موقع الأمم المتحدة الآتي:
- <https://academicimpact.un.org/ar/content> (accessed ٢٠ January ٢٠٢١)
- خطة التنمية المستدامة على موقع الأمم المتحدة الإلكتروني:
- <https://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/development-agenda> (accessed ١٥ April ٢٠٢٢)
- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (اليوم الدولي للحياد) رقم (٢٧٥/٧١) في الوثيقة الآتية:
- A/RES/٧١/٢٧٥/٢٠١٧, ١٣ February ٢٠١٧.
- الأهداف والغايات، ملحق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المتخذ في ٦ تموز/يوليو ٢٠١٧ في الوثيقة الآتية:
- A/RES/٧١/٣١٣, ١٠ July ٢٠١٧

رابعاً- المقالات والبيانات المنشورة على الانترنت:

- سكاى نيوز: "هل ستقدم فنلندا طلبا للانضمام للناتو؟ السويد تجيب"، ٢ أيار/مايو ٢٠٢٢، على الرابط الإلكتروني:
- <https://www.skynewsarabia.com> (accessed ٢ May ٢٠٢٢)
- الشرق الأوسط: "زيلينسكي: قضية حياى أوكراىا تتم دراستها بعمق"، ٢٧ آذار/مارس ٢٠٢٢، على الرابط الإلكتروني:
- <https://aawsat.com> (accessed ٢٧ March ٢٠٢٢)
- قناة الجامعة، دائرة العلاقات والإعلام/ وزارة التعليم العالى والبحث العلمى، برنامج حديث الجامعة: "التنمية المستدامة .. أسلوب حياة"، ٢٧ أيار/مايو ٢٠٢٢، متاح على الرابط الإلكتروني:
- <https://youtu.be/JxSfCCtf0Zk> (accessed ٢٧ May ٢٠٢٢)
- بابلو أوتشوا، "الحرب فى أوكراىا: ما فرص أن تصبح أوكراىا دولة محايدة على غرار النمسا؟"، ١ نيسان/أبريل ٢٠٢٢، على الرابط الإلكتروني:
- <https://www.bbc.com/arabic/world-٦٠٩٢١٣٦٣> (accessed ١ April ٢٠٢٢)

خامسا: المراجع باللغة الإنكليزية:

- Bolesslaw A. BOCZEK, Permanent Neutrality and Collective Security: The Case of Switzerland and the United Nations Sanctions against Southern Rhodesia, ١ Case W. Res. J. Int'l L., vol.١, Iss٢, ١٩٦٩.
- Héctor Gros ESPIELL, "Costa Rica's Permanent Neutrality and the Inter-American System", Dalhousie Law Journal, Volume ١١ Issue ٢, ١٩٨٨.
- Jacob WESTBERG, "Sweden's policy of neutrality" in: Neutrality in the ٢١st Century –Lessons for Serbia, Igor S. Novaković (Edi.), ISAC Fond International and Security Affairs Centre, Beograd, ٢٠١٣.
- Jiri KYRIAN: "NATO and European (permanently) neutral states Neutrality is not an issue for NATO" in: Neutrality in the ٢١st Century –Lessons for Serbia, Igor S. Novaković (Edi.), ISAC Fond International and Security Affairs Centre, Beograd, ٢٠١٣.
- Kates W. ROBERT; Thomas M. PARRIS; Anthony A. LEISEROWITZ: What is sustainable development? Goals, indicators, values, and practice. Environment: science and policy for sustainable development, ٢٠٠٥.
- Thomas FISCHER, "European Neutrals in the Cold War", in: Neutrality in the ٢١st Century –Lessons for Serbia, Igor S. Novaković (Edi.), ISAC Fond International and Security Affairs Centre, Beograd, ٢٠١٣.
- White Paper on Neutrality, Annex to the Report on Swiss Foreign Policy for the Nineties of ٢٩ November ١٩٩٣. (Available at: <https://scholarlycommons.law.case.edu/jil/vol١/iss٢/٢> (accessed ٤ May ٢٠٢٢))
- Swiss Statistical Yearbook ٢٠٢٠ by [Swiss Federal Statistical Office](https://www.bfs.admin.ch/bfs/en/home) (accessed ٢٦ January ٢٠٢١)